

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

محاضرة في مقياس السياسة الخارجية الجزائرية

التخصص السنة الثانية ماستر علاقات دولية

أستاذ المقياس د . فؤاد جدو

محاضرة بعنوان : صنع السياسة الخارجية الجزائرية

**تمهيد:**

تتم عملية السياسة الخارجية الجزائرية وفق اطر تتحكم فيها جملة من العوامل منها ما حدده الدستور الجزائري من خلال المواد التي ذكرناها سابقا كما تلعب عوامل اخري منها شخصية الرئيس و فعالية المؤسسات في عملية صنع السياسة الخارجية الجزائرية .

**1- دور رئيس الجمهورية :**

يعتبر الرئيس من بين اهم صانعي السياسة الخارجية في الأنظمة السياسية الرئاسية في العالم و الجزائر بحكم انها تتبنى النظام الرئاسي فإنها أعطت لدور و مكانة الرئيس أهمية بالغة في صنع السياسة الخارجية ، الا ان الملاحظ في هذا الجانب بان دور الرئيس على مستوى السياسة الخارجية منذ استقلال الجزائر إلى يومنا هذا له أهمية كبيرة في توجيهها و هذا إلى جانب دور شخصية الرئيس في ذلك.

فكل الدساتير التي عرفت الجزائر أعطت للسلطة التنفيذية مكانة في صنع السياسة الخارجية الجزائرية بداية من دستور 1963 في مادته 58 اين أعطت لرئيس الجمهورية حق تحديد سياسة الحكومة و توجيهها و تسييرها و تنسيق السياسيتين الداخلية و الخارجية للبلاد ، و نفس الشيء بالنسبة لدستور 1976 و الذي بموجبه يقرر الرئيس السياسة العامة للامة و قيادتها و تنفيذها ، اما دستور

1989 فنصت المادة 74 ان رئيس الجمهورية يقرر السياسة الخارجية للامة و يوجهها و الشيء نفسه مع دستور 1996 من خلال المادة 77 التي تضمنت نفس المحتوى السابق<sup>1</sup>.

فحسب المادة 91 من دستور 2016 في معرض تعدادها الصلاحيات و السلطات المخولة لرئيس الجمهورية إلى انه " يقرر السياسة الخارجية للامة و يوجهها ... يبرم المعاهدات الدولية و يصادق عليها " <sup>2</sup> ، فنجد من خلال هذا النص انه يعطي صلاحيات للرئيس في مسالة تقرير السياسة الخارجية الجزائرية و لكنه لا يعطيه صلاحية الممارسة الا ان قراءات عديدة منهم الأستاذ سعيد بوشعير الذي يري بان الجهة الوحيدة المؤهلة لتقرير السياسة الخارجية بدء بالإعداد و الصيانة و المتابعة و الابرام و المصادقة هو رئيس الجمهورية .

فالرئيس حسبهم لا يوجه فقط بل يقوم بكل مراحل صنع السياسة الخارجية الجزائرية بحكم منصبه السياسي و أيضا وزن السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية في جميع الأنظمة الخاصة بالدول العالم الثالث .

و ان كان منصب رئيس الجمهورية في الفترات الرئاسية التي سبقت مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة كانت مرتبطة بالأساس بدور و وزن وزارة الخارجية و الكوادر التي تعمل فيه و الذي كان الرئيس الحالي وزيرا للخارجية في فترة ماضية و بتالي في فترة حكم الرئيس بوتفليقة اعطي بعدا اخرًا لمنصبه كرئيس و إلى صنع السياسة الخارجية من خلال تجربته السابقة و ظروف البلاد في تلك المرحلة عندما تولى السلطة بان لن يكون ثلاث ارباع الرئيس بل رئيسا كامل الصلاحيات .

كما جاء المرسوم الرئاسي 02-403 المحدد لصلاحيات وزير الشؤون الخارجية من خلال المادة 01 منه " تكلف وزارة الشؤون الخارجية تحت السلطة العليا لرئيس الجمهورية و طبقا لأحكام الدستور بتنفيذ السياسة الخارجية للامة " <sup>3</sup> ، و هنا نجد ان المرسوم جاء ليوضح صلاحيات وزارة الخارجية و صلاحيات الرئيس في مسالة صنع السياسة الخارجية حيث حصر الرئيس دور وزارة

---

<sup>1</sup>الدستور الجزائري ، موقع المجلس الدستوري ، مرجع سابق

<sup>2</sup> دغبار رضا ، الأجهزة المتداخلة في إدارة السياسة الخارجية للجزائر في ظل دستور 2016 ، مجلة دفاتر السياسة و القانون ، العدد 15 ، جوان 2016 ، الجزائر

<sup>3</sup> مرجع نفسه، ص 433

الخارجية رسميا في عملية التنفيذ و لهذا نجد ان هذه الوزارة فقدت وزنا مهما في عملية صنع هذه السياسة في ظل التحولات الدولية الراهنة.

و نلاحظ أيضا من خلال هذا المرسوم ان تنفيذ السياسة الخارجية يكون تحت السلطة العليا و ليس السلطة المباشرة و يعطي بعدا خرا لفقهاء القانون الدستوري بان الرئيس يوجه فقط و لا ينفذ السياسة الخارجية الا ان الرئيس في الواقع يقوم بعملية التنفيذ و المتابعة و كل النشاطات المتعلقة بالسياسة الخارجية.

كما تضمن المرسوم الرئاسي 403/02 المادة 06 تكليف وزارة الخارجية الجزائرية " تحليل الوضع الدولي و ابداء التوقعات و التنبؤات "4 و هذه المادة تحدد المهام التي تقوم بها وزارة الخارجية التي أعطاها و حصرها في مسالة دراسة و تحليل الوضع الدولي من خلال رصد المعطيات الدولية و تقديمها لرئيس الجمهورية لرؤية ما يجب ان يتم و يتخذ.

اما المادة 03 من المرسوم الرئاسي 403/02 اين حدد مسالة تفويض من ينوب عليه في مجال التعبير عن مواقف الدولة او ابرام الاتفاقيات الدولية .

فكل الدساتير الجزائرية حددت مهام رئيس الجمهورية و جعلته هو الموجه و المحدد للسياسة الخارجية الجزائرية و يباشرها أيضا إلى جانب وزير الخارجية ، لكن هذا الدور عرف صعود و نزول حسب فترات الحكم كل رئيس ففي فترة حكم الرئيس بن بلة كان اول وزير خارجية هو محمد خميستي و خلفه عبد العزيز بوتفليقة و الذي ازاحه من منصبه و في عهد الرئيس هواري بومدين تم تعيين عبد العزيز بوتفليقة وزيرا للخارجية لكن المواقف الكبرى كان لدور الرئيس أهمية بالغة كقرار مشاركة في حرب 1697 و حرب 1973 و قمة عدم الانحياز و بالتالي منصب رئيس الجمهورية يلعب دور أساسي في توجيهه و صناعة السياسة الخارجية الجزائرية.

#### ب- دور وزارة الخارجية في صنع السياسة الخارجية الجزائرية :

كان دور وزارة الشؤون الخارجية في المسائل ذات الصلة بتسيير العلاقات الدولية للدولة محكوما بموجب احكام المرسوم الرئاسي رقم 359/90 المؤرخ في 1990/11/10 إلى غاية الغائه

بموجب احكام المرسوم الرئاسي 403/02 المؤرخ في 2002/12/01 الذي حل محله في مجال تنظيم صلاحيات هذه الهيئة في مجال العلاقات الدولية.<sup>5</sup>

ما يمكن ملاحظته من المرسومين ان في الأول حدد صلاحيات وزير الشؤون الخارجية بينما المرسوم الثاني حدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية ، و يملك وزير الخارجية صلاحيات تفسير المعاهدات الدولية التي تكون الجزائر طرفا فيها كما يقوم وزير الخارجية بتسيير كل شؤون وزارته و تفقد الهيئات الدبلوماسية و التمثيليات في الخارج .

كما تقوم وزارة الخارجية على المصادقة على المعاهدات الدولية من خلال تقديمها للأمانة العامة لرئاسة الجمهورية حتى يتمكن الرئيس من الاطلاع عليها ، إلى جانب نشرها التحفظات التي تبديها الجزائر حين توقيعها على انضمامها او تصديقها على المعاهدات الدولية.<sup>6</sup>

و يمكن ان نلاحظ ان وزارة الخارجية عرفت تحولا كبير بعد تعيين وزيرين على راس هذا القطاع فالأول هو رمطان لعمامرة وزيرا للخارجية و التعاون الدولي و الثاني عبد القادر مساهل وزيرا للشؤون المغاربية و العربية و الافريقية بعدما كان وزيرا منتدبا لنفس الحقبة التي يحملها كوزير و هذه تعبر عن تخبط في حسم الأمور على راس وزارة الخارجية الجزائرية خاصة ان هذه الوزارة التي كانت بيد رئيس الجمهورية من حيث تسيير الملفات .

فجاء البيان الأول كما يلي من رئاسة الجمهورية " تعيين رمطان لعمامرة وزير الشؤون الخارجية" ، في حين كلف عبد القادر مساهل ، الوزير المنتدب السابق لدى وزير الخارجية بـ "وزير الشؤون المغاربية و الإفريقية و التعاون الدولي".<sup>7</sup> ثم تم استدراك البيان ببيان اخر طبقا لأحكام المادة 79 من الدستور أصدر رئيس الجمهورية مرسوما رئاسيا يتعلق بالتعيينين التاليين " تعيين رمطان لعمامرة وزيرا للدولة وزيرا للشؤون الخارجية و التعاون الدولي .تعيين عبد القادر مساهل وزيرا للشؤون

<sup>5</sup>مرجع نفسه ، ص 438

<sup>6</sup>رضا دغبار ، مرجع سابق ، ص 439

<sup>7</sup>وزارة الخارجية مناصفة بين لعمامرة و مساهل ، مأخوذ من موقع الشروق الإخبارية

المغربية والاتحاد الإفريقي والجامعة العربية<sup>8</sup>، ما يعني أن القرار سحب مهمة "التعاون الدولي"، التي لم يسبق توظيفها في حقيبة الخارجية، من مساهل وسلمها لعمامرة، فيما عُوض للوزير مساهل بتكليفه بمهمة جديدة على مستوى الجامعة العربية.

هذا التغيير الذي كان بتاريخ 2015/05/18 فاجئ الكثير خاصة ان التعيين ارتبط بتغيير على مرتين من خلال استدراك تحديد المهام بين الوزيرين ، و هذا الانقسام على مستوى وزارة الخارجية انتهى بإقالة رمطان لعمامرة و تعيين عبد القادر مساهل وزيرا للشؤون الخارجية أي عودة هذه الوزارة إلى حقيبة واحدة و هذا بتاريخ 20 ماي 2017 .

اما بالنسبة لدور السفارات الجزائرية في الخارج فقد حدد المرسوم الرئاسي 02-406 كما يلي

: 9

- الإبلاغ عن الوضع السائد في البلد او نشاطات المنظمات الدولية المعتمد لديها.
  - المساهمة في اعداد سياسة الجزائر الخارجية و الحفاظ على تأثيرها .
  - اشراك السفير في تحضير كل مفاوضات مع البلد او المنظمة المعتمد لديها.
- و رغم ان منصب السفير في الجزائر يخضع إلى التدرج المهني كما يعتبر منصب سياسي سيادي يخضع إلى تعيين الكفاءات و الدور الذي يقدمه السفير إلى البلد من خلال تأثيره في العلاقات ما البلد المعتمد لديه مما ينعكس إيجابا على العلاقات الثنائية و المتعددة الأطراف.
- اما مهام السلك الدبلوماسي و القنصلي فقد حدده أيضا المرسوم الرئاسي رقم 09-221 و الذي جاء حسب المادة 79 بما يأتي : 10

- تمثيل الجزائر لدى الدول و المنظمات الدولية.

---

<sup>8</sup>وزارة الخارجية مناصفة بين لعمامرة و مساهل ، مأخوذ من موقع الشروق الإخبارية ، مرجع سابق .  
<sup>9</sup>رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 02-406 مؤرخ في 2015/10/26 ، يحدد صلاحيات السفراء ، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية** ، عدد 79 ، الصادرة بتاريخ 2015/12/01 .  
<sup>10</sup>رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 09-221 مؤرخ في 2015/06/28 ، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالأعوان الدبلوماسيين و القنصليين ، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية** ، عدد 38 ، الصادرة بتاريخ

- ترقية سمعة الجزائر و صورتها بالخارج.
- المساهمة في اشعاع الثقافة الجزائرية بالخارج.
- المشاركة في المفاوضات.
- تقديم المساعدة و الدعم للجالية الجزائرية بالخارج.

لكن بالنسبة لنشاط السفارات و القنصليات بالخارج نجد ان العديد منها تعرض للنقد و توجيه ملاحظات سلبية لنشاطها خاصة التعاطي مع مشاكل المهاجرين و الجالية الجزائرية بالخارج إلى جانب انها لا تقدم ما يجب تقديمه خاصة في الشق الاقتصادي مقارنة بما هو مخطط له و ما هو موجود على ارض الواقع.

#### ت- دور البرلمان في صنع السياسة الخارجية الجزائرية :

بالنسبة للسلطة التشريعية في عملية صنع السياسة الخارجية الجزائرية فلها دور أساسي في هذه العملية و هذا الدور يختلف من نظام سياسي إلى اخر لكن بالنسبة للجزائر فان هذا الدور يمكن ان نقول عنه بأنه محدود بسبب الصلاحيات الممنوحة للسلطة التنفيذية و أساسا رئيس الجمهورية و من ثم وزارة الشؤون الخارجية.

غير ان البرلمان يشارك في إدارة العلاقات الدولية خاصة من خلال المشاركة في التعبير عن ارتضاء الدولة و التزامها النهائي ببنود المعاهدات الدولية خاصة ان المسائل حددها الدستور و لا سيما المادة 149<sup>11</sup> فهذه المادة التي تنص على موافقة البرلمان على المعاهدات الدولية و المصادقة عليها حتى يتمكن الرئيس من المصادقة عليها. كما نصت المادة 130 من الدستور الجزائري لسنة 1996 و التي تنص " تفتح مناقشة حول السياسة الخارجية بناء على طلب رئيس الجمهورية او رئيس احد الغرفتين و يمكن ان تتوج هذه المناقشة عند الاقتضاء بإصدار البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا لائحة يبلغها إلى رئيس الجمهورية " <sup>12</sup> و يتضح من خلال هذه المادة ان صنع السياسة الخارجية ممكنة من طرف البرلمان لكن لا نجد لها اثرا في الواقع رغم ما اعطى لهذه السلطة من صلاحيات

<sup>11</sup> رضا دغبار ، مرجع سابق ، ص 436

<sup>12</sup> دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 1996، موقع المجلس الدستوري ، مرجع سابق .

في عملية الاسهام في صنع السياسة الخارجية الا ان الملاحظ أيضا ان هذه المبادرة تبقي رهينة بموافقة رئيس الجمهورية كما هو محدد في المادة ، و بالتالي مسالة صناعة السياسة الخارجية الجزائرية ن طرف البرلمان محدودة و حتى و ان وجدت فهي مقيدة بموافقة رئيس الجمهورية.

من جانب اخر تستطيع السلطة التشريعية ان تقوم بتقديم أسئلة شفوية و كتابية لوزير الشؤون الخارجية في ما يخص القضايا و المسائل المتعلقة بالجالية الجزائرية و المصالح الوطنية وخاصة ان البرلمان يضم ممثلين عن الجالية الجزائرية بالخارج في تشكيلته و هذا ما يعزز دور هذه السلطة و هذا الجهاز في رسم السياسة الخارجية الجزائرية، و نجد ان دور البرلمان في الجزائر قائم على المصادقة النهائية و هنا نجد انه لا يشارك في عملية الصنع و لا التنفيذ لأنها من اختصاص رئيس الجمهورية و وزارة الخارجية على التوالي من حيث الواقع الممارس.

### ث- المؤسسة العسكرية :

تعتبر المؤسسة العسكرية من بين اهم المؤسسات التي تقوم عليها الأنظمة السياسية خاصة في الدول النامية لما لهذه المؤسسة من وزن و تأثير في عمليات صنع السياسة ككل و السياسية الخارجية خصوصا ، فهذه المؤسسة تلعب دورا في صناعة السياسة الخارجية بحكم المكانة التاريخية و السياسة التي تحتلتها والتي تضمن الهيمنة على بعض القرارات بطريقة غير مباشرة من خلال تحكمها في مؤسسة الرئاسة التي ارتبطت معها بعلاقة وثيقة منذ الاستقلال، لذلك يعتبر الجيش قوة مؤثرة وحاسمة في المشهد السياسي على الصعيدين الداخلي والخارجي، حيث أن تجربة الجزائر السياسية بينت بأن الجيش كان دوما هو الفيصل الذي يحسم الموقف لهذه الجهة أو تلك، فقد استطاع الرئيس الأسبق أحمد بن بلة أن يستغل الجيش ويحتمي به ليستولى على السلطة ويبعد منافسيه كما حدث سنة 1963<sup>13</sup>.

كما تم الإطاحة بالرئيس احمد بن بلة من طرف هواري بومدين الذي كان يراس اركان الجيش الوطني الشعبي مستعملا المؤسسة العسكرية و الجيش قام بحسم الخلاف في من يتولى منصب الرئيس

<sup>13</sup> وهيبة دالع ، "السياسة الخارجية الجزائرية اتجاه الساحل الافريقي 1999 -2014"، أطروحة دكتوراه ، تخصص

علوم سياسية ( جامعة الجزائر 3 ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، 2014 ) ، ص 63

بعد وفاة الرئيس هواري بومدين سنة 1978 و نفس الشيء في ازمة 1991<sup>14</sup> كما تم تعيين الرئيس السابق اليامين زروال كمرشح للرئاسة و هو من المؤسسة العسكرية قبل ان يتم بتقديم الانتخابات الرئاسية.

و يمكن ان نلاحظ دور المؤسسة العسكرية في صنع السياسة الخارجية الجزائرية كما حدث خلال مرحلة الازمة الوطنية و اثناء حرب الخليج الثانية اين قدمت وزارة الدفاع الوطني تقريرا مفصلا عن الوضعية لرئاسة الجمهورية و بطلب من الرئيس الشادلي بن جديد جاء كما يلي :<sup>15</sup>

- ان ارسال محتمل لقوات الجيش الوطني الشعبي إلى العربية السعودية في الوضعية الحالية المتميزة بانتشار قوات أمريكية و غربية في هذا البلد و الخليج موجهة للقيام بعمل تدميري للطاقت العسكرية لبلد عربي و هذا يناقض الموقف الرسمي للجزائر المعبر عنه في القمة العربية بالقاهرة و بالتالي المجازفة بالإخلال بالالتزامات الدولية المستقبلية لبلادنا.
- المشاركة الجزائر في هذه الحرب يساهم في اضعاف القضية الفلسطينية .

و يمكن ان نستشهد من مذكرات وزير الدفاع الأسبق خالد نزار خلال فترة حكم الرئيس شادلي بن جديد و الذي عبر عن موقف المؤسسة العسكرية اتجاه حرب الخليج الثانية و الذي تمثل في رفض الجزائر المشاركة في هذه الحرب حيث صرح " باسم الجيش الوطني الشعبي عارضت أي دعم بأي طريقة مهما كانت هذه العملية " <sup>16</sup> فنجد ان قرار وزير الدفاع باسم المؤسسة العسكرية واضح و صريح و تم التعبير عنه كما ذكرنا سابقا بتقرير مفصل قدم للرئيس في تلك الفترة.

و بالتالي نجد ان الجيش لعب دورا أساسيا في توجيه القرار الخارجي للجزائر اتجاه حرب الخليج من خلال هذا التقرير الذي اعطي بعدا بعدم المشاركة في هذه الحرب خاصة و ان الجزائر بدأت تعيش ازمة امنية و سياسية في تلك المرحلة.

---

<sup>14</sup> مرجع نفسه . ص 64

<sup>15</sup> عبد الله بالحبيب ، مرجع سابق، ص 151

<sup>16</sup> نزار يتهم ، مذكرات خالد نزار ، مأخوذ من موقع الخبر ، [www.elkhaber.com/143305](http://www.elkhaber.com/143305) بتاريخ

ليس هذا فحسب فنجد خلال الازمة التي عاشتها الجزائر ان الرئيس اليامين زروال هو في الأصل من المؤسسة العسكرية و كان مستشاريه الجنرال محمد بتشين و الجنرال محمد العماري و الجنرال عباس غزيل و هذه الهيئة الاستشارية للرئيس كان لها الدور الفاعل في توجيه السياسة الخارجية و الداخلية للجزائر.<sup>17</sup>

و رغم ذلك فالدستور الجزائري واضح في هذه المسألة من خلال تحديد دور الجيش و هو الدفاع عن السيادة الوطنية و حماية البلاد من المخاطر و التهديدات الداخلية و الخارجية ، غير ان الخلافات التي كانت بين رئيس الجمهورية و قيادة الجيش في الكثير من المناسبات مردها إلى رغبة الرئيس في الحد من نفوذهم الا انه لا يمكنه الاستغناء عنهم في العديد من القرارات و هذا ما يتبين من خلال القرارات و البيانات التي تصدر من بينها اعادة هيكلة بعض مؤسسات الجيش كمديرية الاستعلامات .

فنجد ان المؤسسة العسكرية شاركت في محطات عديدة كما سبقنا في صنع السياسة الخارجية الجزائرية الا ان التحولات التي حدثت مع قدوم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة دفعت إلى تبني مقاربة أخرى تقوم على إعادة هيكلة الأجهزة الفاعلة في المؤسسة العسكرية و بالتالي عملية صنع القرار الخارجي خاصة وحدة الاستعلام و الامن المعروفة ب دي ار اس D.R.S حيث جاء المرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ 15 جوان 2017 محدد انهاء مهام مديريةية الاستعلام و الامن و تعويضها بجهاز " مديريةية امن الجيش الذي تم حله في سنة 2016 و خلق مجالس إدارة لتسيير المؤسسات الصناعية التابعة للجيش حسب المادة 02 من المرسوم الرئاسي و المادة الثالثة عوضت مديريةية الاستعلام و الامن بثلاث مديريةيات و هي المديرية العامة للأمن الخارجي و التوثيق و المديرية العامة للاستعلام و مديريةية التنظيم و هي تحت تصرف رئاسة الجمهورية و على رأسها اللواء بشير طرطاق.<sup>18</sup>

و بتالي نجد ان الجيش و اهم مكون فيه و هو جهاز الاستخبارات قد الحق برئاسة الجمهورية وهنا تصبح عملية صنع السياسة الخارجية من طرف الجيش جزء من مؤسسة الرئاسة ، كما قام رئيس

---

<sup>17</sup> عبد الله بالحبيب ، مرجع سابق ، ص 150

<sup>18</sup> رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 17-199 مؤرخ في 15 جوان 2017 ، يتضمن إعادة هيكلة مديريةية

الاستعلام و الامن ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد 38، الصادرة بتاريخ 06/29 /2017 ص5

الجمهورية بإقالة أهم ركائز في الجيش حسب المرسوم الرئاسي الصادر في 23 جويلية 2015 من خلال اقالة الجنرال محمد مجذوب من قيادة الامن الرئاسي و كذا اللواء احمد مولاي الملياني من قيادة الحرس الجمهوري و اللواء على بن دواد من مديرية الامن الداخلي مع ترقية 14 جنرال إلى رتبة فريق و 47 عقيد إلى رتبة جنرال.<sup>19</sup>

كما لم تتوقف عملية إعادة هيكلة المؤسسة العسكرية إلى غاية إحالة الفريق محمد مدين المدعو توفيق من على رأس جهاز الاستخبارات و الخروج من دائرة صنع القرار في الجيش و بتالي في أي قضية من القضايا الأساسية و تعيين عثمان طرطاق خلفا له على رأس الجهاز الجديد. فعملية صنع السياسة الخارجية تخضع إلى هذه المؤسسات التي تعمل على صنعها حيث تركز في الأساس على محورية رئيس الجمهورية الذي له صلاحية صناعة و توجيه السياسة الخارجية الجزائرية بحكم التجربة السياسية الجزائرية منذ الاستقلال و كذا بحكم البعد القانوني الذي حدده الدستور لهذا الدور بتالي فمؤسسة رئاسة الجمهورية إلى جانب وزارة الخارجية و المؤسسة العسكرية يكملان عملية صنع هذه السياسة الخارجية .

---

<sup>19</sup>رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 جويلية 2015، يتضمن انتهاء مهام قائد الحرس الجمهوري و قائد

الامن الرئاسي و الامن الداخلي ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد 41، الصادرة بتاريخ 29